بالاولى او بالى يسار فبالثانية او خلفه فبالاولى اولى ه عن سمرة
بفتح فضم اجندب بالفظ ما في القزاري قال مغلطاي في شرح ابن
ماجة حديث ضعيف في سنده ضعيفان اسماعيل بن عياش وابو
بكر الهذلي

اذا سلم الجمعة اى سلم يوم منها من وقوع الاثام فيه وقيل صلاتها من
النقص من ولجبانها او تكملها تمامها والاولى اقرب سلمت الايام اى ايام
الاسبوع من المواخذة فالكف عن المنهيات والاتيان بالطاعات جميع
كلها من المواخذة يقع في ذلك الاسبوع من المخالفات فالامساك
يوم الجمعة مكفرا ما يقع في ذلك الاسبوع من المخالفات فالامساك
عن المحرمات والاكباب على الطاعات في جميع رمضان تتكفل بما
يكون في تلك السنة من الذنوب وذلك لانه سبحانه جعل لكل
لاهل كل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته ويتخلون عن الشغل
الدنيوي فيوم الجمعة يوم عبادة هذه الامة وهو في الايام
كرمضان في الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان
فلهذا من صح وسلم له يوم جمعته سلمت له ايام اسبوعه كلها
ومن صح وسلم له رمضان صحت له سائر سنته ومن صح وسلم له
حجه سلم له سائر عمره فيوم الجمعة ميزان الاسبوع ورمضان ميزان
العام والحج ميزان العمر ومن لم يسلم له يوم الجمعة او رمضان فقد
باء بعظيم الخسران وبظهور المراد تكفير الصغاير فقط قطني
الافراد عن ابي محمد بن عباد عن ابراهيم الجوهري عن عبد العزيز
ابن ابان عن الثوري عن هشام عن ابيه عن عايشة قال ابن
الجوزي تفرد به عبد العزيز وهو كذاب فهو موضوع حل عن عايشة
وقال تفرد به ابراهيم الجوهري عن ابي خالد القرشي هب من طريق
لخ ثم قال في كلا الطريقين لا يصح وانما يعرف من حديث عبد العزيز
عن سفين وهو ضعيف بمرة وهو عن الثوري باطل لا اصل له ولما
اورده ابن الجوزي في الموضوع تعقبه المولف بورود من طرق
ولا تخلو كلها عن كذاب او متهم بالوضع

اذا سمع احدكم النداء اى الاذان للصبح وهو يريد الصوم والا فابتدا
عليه حتمه فلا يدعه نهما وفي رمضان حتى يقضي حاجته بان يشرب
منه كفاية مالم يتحقق طلوع الفجر او يظنه ظنا يغلب منه وما ذكر
من ان المراد اذا ان الصبح هو ما جزم به الرافعي فقال اراد اذا ان

بلال



بلال الاول بدليل ان بلالا لا يؤذن بدليل كلوا واشربوا حتى يؤذن
ابن ام مكتوم وقيل المراد المغرب فاذا سمعه الصايم والا فانما يراه
فلا يضعه بل يفطر فورا محافظة على تعجيل الفطر وعليه قال الطيبي
دليل الخطاب في احدكم يشعر بانه لا يفطر اذا لم يكن الاناء في يده ويأتي
ان تعجيل الفطر مسنون مطلقا لكن هذا مفهوم لقب فلا يعمل به هم
دك عن ابي هريرة قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي لكن
قال في المنار مشكوك في رفعه

اذا سمعت الرجل يعني الانسان يقول هلك الناس ودلت حاله
على انه يقوله ذلك اعجابا بنفسه وتيها بعلمه او عبادته واستصغارا
لشان الناس واز را لمامعم عليه فهو اهلكهم بضم الكاف واشدهم
هلاكا او احقهم بالهلاك او اقربهم اليه لذمه للناس وذكره عيوبهم
وتكبره وبفتحها فعل ماض اى فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا لفتنة
اى فهو اهلكهم لكونه اقنطهم عن رحمة الله واياسهم من مغفرته
قال النووي والمشهور الرفع ولو برده رواية ابي نعيم فهو من اهلكهم
قال الغزالي انما قاله لان هذا القول يدل على انه مزدري لخلق الله
مغتر بالله امن من مكره غير خايف من سطوته وقهره حيث راى
الناس هالكين ورای نفسه ناجيا وهو الهالك تحقيقا مما
راى ذلك وبكفيه شما حتمالا والخير فالخالق يدركون النجاة
بتعظيمهم اياه لله فهم متقربون الى الله بالله تومنه وهو ممقت
الى الله بالتنزه والتباعد منهم كانه يترفع عن محل المستهم فما اجدره
بالهلاك انتهى اما لو قاله تحزنا واشفاقا على اليم فليس بمحل
الذم مالك عم خدم دعن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري

اذا سمعتم جيرانك بكسر الجيم اى الصالحا منهم يقولون قد
احسنت فقد احسنت اى كنت من المحسنين ستر امن الله وتجاوزا
مما عرف من المثنى عليه مما تقرر بعلمه لان الغفو من صفاته واذا
تجاوز ممن يستحق العذاب بعلمه وحكم بشهادة الشهود كان
ذلك منه مغفرة وفضلا وهو اهل التقوى واهل المغفرة واذا
سمعتم يقولون قد ساءت فقد ساءت اى كنت من المسيئين
لانهم انما شهدوا بما ظهر من سيء عمله وهو به عالم فاذا اغتابه الله
بعلمه ما ظهر من عمله السيء الموافق للشهادة ولا يجوز ان يغتاب به
عالما وعليه وهو عذره تعالى في جعل عمل صالح كذا ذكره الكلاباذي

Copyright © King Saud University